

١٣

مادة ١ — ينبع من أعمان المنفعة العامة مشروع إنشاء بجمع تنظيم
الإنتاج الزراعي بناتجية إمياى مركز طوخ محافظة الفيومية .
مادة ٢ — ينطوى طريق التنفيذ المباشر على الأرض الازمة لإنشاء
المشروع المذكور منها ؛ قرار يط و٤ أسمهم مملوكة للسيدة / بهية محمد يوسف
الشعراوى وفيراطان و١٢ سهما مملوكة للسيدة / بهية سليمان البعيرى ،
و٣ قرار يط و٨ أسمهم مملوكة للسيدة / السيدة يوسف الشاذلى وفيراط
و٤ أسمهم مملوكة للسيد / محمد عبد العزيز وفيراط و٤ أسمهم مملوكة للسيد /
محمد عبد العزيز الشاذلى وفيراط و٤ أسمهم مملوكة للسيد / عبد العزيز
عبد العزيز الشاذلى وفيراطان و٨ أسمهم مملوكة للسيد / السيد عفيفي أحمد
عاصم وفيراطان و٩هم مملوكة للسيدة / نعمة هلال البعيرى وفيراطان و٩هم
مملوكة للسيدة / حبيبة هلال البعيرى وفيراطان و١٢ سهما مملوكة للسيدة /
آمنه عبد الوهاب موسى وفيراطان مملوكة للسيدة / فهيبة عبد الوهاب موسى
وفيراطان مملوكة للسيدة / السيدة عبد الوهاب موسى و١٠ أسمهم مملوكة
للسيدة / زكية عبد الوهاب موسى . وبالالفة مساحتها الإجمالية فدان
وفيراطان و٢٠ سهما (فدان وفيراطان وعشرون سهما) الموضع ياتما
وموقصها وحدودها بالذكرة والرسم المرافقين .

مذكرة رئاسة الجمهورية في ٢٩ ربیع الآخرة ١٣٨٩ (١٤ يولیو ٢٠١٩)

جمال عبد الناصر

١٥

في شأن افتبار مشروع إنشاء جمع تنظيم الإنتاج الزراعي
بناحية إمبابة مركز طوخ محافظة القليوبية من المفحة العامة
تنفيذاً لسياسة الحكومة التي تهدف إلى حماية الثروة الزراعية حتى تستكمل
عابها الاقتصادي ورفع مستوى الإنتاج الزراعي على أساس علمي ، تقرر
تنفيذ مشروع الإنتاج الزراعي بمحافظات البحيرة والغربية والمنوفية والقليوبية
والجيزة والمنيا وأسوان .

وقد وقع الاختيار على الجزء المبين بالرسم المرافق ومقداره فندان وقيراطان
و ٢٠ سهما (فندان وقيراطان وعشرون سهما) بموجب ساقية خلف
رقم ٢٠ بالقطعة رقم ٢٠ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ بناحية إمباي مركز
طون عاصفة القليوبية لإقامة هذا الجمع مما يقتضي تحرير النفعة العامة
لذلك المشروع والاستيلاء على المساحة المشار إليها طبقاً لأحكام القانون
رقم ١٩٥٤ لسنة ١٩٧٧ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين
والقواعد المتعلقة به ، والقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض
الأحكام الخاصة بزرع الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات .

وقد وقع الاختيار على الحجز المبين بالرسم المرافق ومقداره ١٣ قيراطاً (ثلاثة عشر قيراطاً) بحوض بركة الطواين نمرة ٢ قسم ثانى لاقامة هذه الوحدة مما يقتضى تقرير المتفقة العامة لذلك المشروع والاستيلاء على المساحة المشار إليها طبقاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تنزع ملكية العقارات للتفقة العامة والتحسين وانتهائين المعدلة له والقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بتنزع الملكية للتفقة العامة والاستيلاء على العقارات .

نفعه العامة وادعى بيده، على
وهذه المساحة منها ١٠ فراريط و٩ أسمهم مملوكة للسيد/عبد القادر منصور
حضر (جملة أملاكه .٤ فدانًا) وفراطان و ١٥ سهما مملوكة للسيد /
علي عبد الرحمن جلال (جملة أملاكه ٥ أفدنة و ١٢ فيراطا) وقد وافق
الملكان على بيع نصيب كل منهما في الموقع المختار عليهما بأن هذه الوحدة
قد تم بناؤها .

وقد وافق السيد المحافظ على توزيع ملكية الموقع المختار
على الأشخاص الذين يمتلكون العقارات المحيطة به.

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي
رئيس الجمهورية رجاء التفضل بالموافقة عليه .
وزير الزراعة والإصلاح الزراعي
سيف عزى

رقم ١٢٢٢ لسنة ١٩٧٩

**باعتبار مشروع إنشاء بحث تنظم الإنتاج الزراعي بناحية إمياى
مركز طوخ بمحافظة الفيومية من أعمال التنمية العامة**

رئيس الجمهورية

مقدمة في علم الاجتماع

بيان رقم ٦٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن

أمة أو التحسين ، واتهواهين المعدلة له ؟

دعا القانون رقم ٢٥٣ لسنة ١٩٦٠ بشأن

الملكية لاتفاقية المأمة والاستيلاء على العقارات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٢٥ لسنة ١٩٧٩

باعتبار مشروع إنشاء مجمع تنظيم الاتصال الزراعي
باتجاه دسونس الخلفية من ذكرى أبو حفص محافظة البحيرة
من أعمال المنشآت العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تزعيع ملكية المقارن للنفحة
العامة أو التحسين والتقويم المتعلقة به :

وعلى القانون رقم ٣٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام
الخاصة بتنزيع الملكية للنفحة العامة والاستيلاء على المقارن :

قرر :

مادة ١ - يتعذر من أعمال المنشآت العامة مشروع إنشاء مجمع تنظيم
الاتصال الزراعي باتجاه دسونس الخلفية من ذكرى أبو حفص محافظة البحيرة .

مادة ٢ - يستوي بطريق التنفيذ المباشر على الأرض الازمة لإنشاء
المشروع المذكور والمملوكة للسيد / غازي داود .

والبالغة مساحتها ١٩ قيراطًا و ٥ أمتار (تسعة عشر قيراطًا و خمسة أمتار)
الموضح بيانها و موقعها و حدودها بالذكر و الرسم المرافقين .

مادة ٣ - تخصص الأرض الازمة لإنشاء المشروع المذكور والمملوكة
للدولة (أملاك أميرية) البالغة مساحتها ٩ قيراطات و ١٠ أمتار (تسعة
قيراطات و عشرة أمتار) الموضح بيانها و موقعها و حدودها بالذكر و الرسم
المرافقين .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية على

مدى راسمة الجمهورية في ٢٩ ربى الآخرة ١٣٨٩ (١٤ يوليه ١٩٧٩)

بتحال عيد الناصر

وهذه المساحة منها ٤ قارات و ٤ أمتار مملوكة للسيدة / بيه محمد يوسف
الشرقاوى (جلة أملاكها ٧ قارات) و قيراطان و ١٢ أمتار مملوكة للسيدة /
بيه سليمان البعيرى (جلة أملاكها قيراطان و ١٢ أمتار) و ٣ قارات
و ٨ أمتار مملوكة للسيدة / السيدة يوسف الشاذل (جلة أملاكها ٥ قارات)
و قيراط و ٤ أمتار مملوكة للسيد / محمود عبد العزيز (جلة أملاكها ١٦ قيراطا)
و قيراط و ٤ أمتار مملوكة للسيدة / محمد عبد العزيز (جلة أملاكها ١٦ قيراطا)
و قيراط و ٤ أمتار مملوكة للسيد / عبد العزيز عبد العزيز (جلة أملاكها ١٦ قيراطا)
و قيراط و ٤ أمتار مملوكة للسيد / عبد العزيز عبد العزيز الشافى (جلة أملاك
١٦ قيراطا) و قيراطان و ٨ أمتار مملوكة للسيد / السيد عفيفي أحمد عمار
(جلة أملاكها قدنان و قيراطان) و قيراطان و سهم مملوكة للسيدة / نسمة
هلال البعيرى (جلة أملاكها ٤ قيراطا) و قيراطان و سهم مملوكة للسيدة /
عيشه هلال البعيرى (جلة أملاكها ٤ قيراطا) و قيراطان و ١٢ أمتار
مملوكة للسيدة / آمنة عبد الوهاب موسى (جلة أملاكها ٤ قارات)
و قيراطان مملوكة للسيدة / فبيحة عبد الوهاب موسى (جلة أملاكها ٤ قارات)
و قيراطان مملوكة للسيدة / السيدة عبد الوهاب موسى (جلة أملاكها ٤ قارات)
و ١٠ أمتار مملوكة للسيدة / زكية عبد الوهاب موسى (جلة أملاكها
٤ قارات) .

وبعد الموقن من الناحية البحرية طريق بطول ٥٠ مترا ، ومن الناحية
الشرقية الفعلية بطول ٨٠ مترا ، ومن الناحية الغربية باق القطع
٢٢، ٢٤، ٢٣، ٢٠، ٢١، ٢٢ بطول ٥٠ مترا ومن الناحية الغربية القطعة رقم ١٩ بطول
٨٠ مترا .

وقد وافق السيد المحافظ على تزعيع ملكية الموقع المشار إليه .

ولذلك : أعد مشروع القرار المرافق يقرر المنشآت العامة لمشروع إنشاء
مجمع تنظيم الاتصال الزراعي باتجاه سالفه الذكر والاستيلاء على مساحة
الأرض الازمة لتنفيذها .

ويتشرف وزير الزراعة والإصلاح الزراعي بعرض مشروع هذا القرار
على السيد رئيس الجمهورية ، رجاء التفضل بالموافقة عليه .

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي

سید من عی